22 - نا أبو بكر النيسابوري نا أبو الأزهر نا يعقوب بن إبراهيم بن سعد نا أبي عن صالح نا نافع Y أن بن عمر طلق امرأته وهي حائض فذهب عمر إلى رسول ا A فأخبره فقال رسول ا A ليراجعها ثم ليتركها حتى تطهر ثم ليمسكها حتى تحيض ثم ليتركها حتى تطهر فإذا طهرت فليطلقها قبل أن يمسها وقال رسول ا A فتلك العدة التي أمر ا بها للنساء أن يطلقن لها